

Distr.: General
19 February 2024
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 2018/875 **

م. ج. (تمثله المحامية مارجانا لين) بلاغ مقدم من:

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:

فنلندا الدولة الطرف:

11 حزيران/يونيه 2018 (تاريخ الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:

الترحيل إلى العراق؛ وخطر التعرض للتعذيب المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وقف النظر في البلاغ رقم 2018/875 بعد أن تلقت معلومات من المحامي تفيد بأن صاحب الشكوى لم يعد معرضاً لخطر ترحيله وأنه قبل بالتالي وقف بلاغه المعروض على اللجنة.

* اعتمده اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (30 تشرين الأول/أكتوبر - 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

** شارك في دراسة البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوخفالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هواوين، ومايدا ناوكو، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، ويختار توزمحمودوف.



الرجاء إعادة الاستعمال